رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 3

هل يجوز للأسيرة المسلمة أن تعمل في نظافة السجن ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك هل يجوز للاسيرة المسلمة التي لا دخل ما لي عندها ان تتوظف في نظافة السجن - 00:00:00

الحمد لله لا بأس بذلك اذا اضطرت اليه فانه يقال في باب الظرورات ما لا يقال في باب الحاجات. كما تقرر عند العلماء. فاذا اضطر فاذا اضطرت المرأة المسلمة الاسيرة في ديار الكفر الى ان تعمل حتى تكسب شيئا من العيش يكف وجهها عن عن عن الصدقة - 00:00:20

او عن عن اهل الفاحشة في هذا السجن. فانه فانه لا بأس عليها في ذلك ان شاء الله اذا الفتنة عليها في هذه الوظيفة. ولم يتضمن توظفها في ذلك ان تخلو باحد المساجين في زنزانته - 00:00:41

اذا كانت وظيفتها في هذا التنظيف لا تتضمن شيئا منه وقوعها في الفاحشة فانه لا بأس عليها لاننا وان كنا يحزننا ذلك ولا نرضاه ابدا للمرأة المسلمة ولكن ما باليد ليس في اليد حيلة - 00:01:01

اما ان تتوظف لتكسب مالا تكف به وجهها عن الناس وتحصن به فرجها والا وقعت في الاخرى. فوظيفتها هذه وظيفة اضطرار واكراه وحاجة ملحة. فلا بأس ولا حرج عليها في ذلك ان شاء الله. اسأل الله ان يفرج عنها وعن وعن كافة - 00:01:21

اسرى المسلمين والله اعلم - 00:01:41